

وضع علماء القانون الدولي قواعد الواجبات كل دولة نحو غيرها من الدول في حالتها السلم والحرب وأول ما قرروه أن تكون علاقات الدولة مع غيرها على أساس السلم حتى ويتيسر لها لها تبادل المنافع والتعاون على بلوغ نوع الانسانيه درجه كماله وقرروا انه لا يسوغ قطع هذه الصلة سلميه الا عند الضرورة القصوى التي تلجئ الى الحرب وبعدا ان تفشل جميع الوسائل السلمية في حسم الخلاف